

من ليلى زحاف
عضو مجلس نواب الشعب
الى السيد وزير الشؤون الاجتماعية
عن طريق رئيس مجلس نواب الشعب

مجلس نواب الشعب الواردات
26 فيفري 2019
رمز الإدارة: 3/ع/825

الموضوع: سؤال كتابي

تحية وبعد،

نص الفصل التاسع من القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 مؤرخ في 11 أوت 2017 يتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة على ضرورة التزام الهياكل ومؤسسات الرعاية والمؤسسات الاجتماعية والجمعيات المختصة المتعاقدة معها بإدماج مقاومة العنف ضد المرأة ضمن برامج التدخل الميداني وبرامج التكوين الخصوصي وخطط التدخل وبرامج الشراكة ذات الصلة وبالتالي:

- هل تم تكوين المرشدين الاجتماعيين على التوعية والكشف المبكر والاشعار والتدخل ومرافقة الضحايا؟
- كم من حالة مرافقة للمرأة وللأطفال المقيمين معها ضحايا جريمة عنف قد سجلت منذ دخول القانون حيز التنفيذ؟

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والسلام.

والسلام

ليلى زحاف

العنوان: باردو 2000 الجمهورية التونسية

الهاتف: 71157019 - 55855640 الفاكس: 71157018
البريد الالكتروني: alhorra.machrou3.tounes@gmail.com



وزير الشؤون الاجتماعية الى



السيد رئيس مجلس نواب الشعب، المحترم

الموضوع : حول سؤال كتابي.

المرجع : مراسلتكم عدد 668 بتاريخ 07 مارس 2019.

لقد تفضلتم بموافاتي ضمن مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي طرحته النائبة المحترمة السيدة ليلي الزحاف، فيما يلي نصّه:

" نصّ الفصل التاسع من القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 مؤرخ في 11 أوت 2017 يتعلّق بالقضاء على العنف ضدّ المرأة على ضرورة التزام الهياكل ومؤسسات الرعاية والمؤسسات الاجتماعية والجمعيات المختصة المتعاقدة معها بإدماج مقاومة العنف ضدّ المرأة ضمن برامج التدخل الميداني وبرامج التكوين الخصوصي وخطط التدخل وبرامج الشراكة ذات الصلة وبالتالي:

- هل تمّ تكوين المرشدين الاجتماعيين على التوعية والكشف المبكر والإشعار والتدخل ومرافقة الضحايا؟
- كم من حالة مرافقة للمرأة وللأطفال المقيمين معها ضحايا جريمة عنف قد سجلت منذ دخول القانون حيز التنفيذ؟ "

وتبعا لذلك، أتشرّف بإفادتكم بما يلي:

تتعهد وزارة الشؤون الاجتماعية بضحايا العنف من النساء والأطفال وذلك بمختلف هياكلها حيث يؤمّن الأخصائيون الاجتماعيون والأخصائيون النفسيون خدمات الإنصات لفائدة ضحايا العنف وخاصة منهم الأطفال وذلك لدى الفرق الأمنية المختصة حال فتح تحقيق في الغرض.

كما تتولى مؤسسات الرعاية الاجتماعية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية توفير خدمات الإيواء لفائدة الضحايا من النساء والأطفال حيث يتمّ تمكينهم من خدمات الرعاية الأساسية كالإنصات والإحاطة النفسية والمرافقة نحو الإدماج الاجتماعي.

وفي إطار تنفيذ مقتضيات القانون عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 11 أوت 2017 والذي يحدد الدور الهام الذي تضطلع به وزارة الشؤون الاجتماعية والهياكل الراجعة لها بالنظر، سعت وزارة الشؤون الاجتماعية إلى تنمية قدرات العاملين بمؤسسات النهوض الاجتماعي من خلال الأنشطة التالية:

- 22 ديسمبر 2016: إمضاء بروتوكولات التعهد القطاعية لهياكل الخط الأمامي (الشؤون الاجتماعية، والداخلية، والعدل، والصحة، وشؤون المرأة والأسرة).
 - 09 ماي 2017: إصدار المنشور عدد 5 المتعلق بعدم ارتكاب العنف ضد الأشخاص المتعهد بهم بمؤسسات الرعاية الاجتماعية وتعميمه على كافة هياكل النهوض الاجتماعي،
 - 15 جانفي 2018: إمضاء الاتفاقية المشتركة بين قطاعات الخط الأمامي في إطار تنفيذ مكونات الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، في جانبها المتعلق بالخدمات الموجهة للنساء ضحايا العنف وتفعيلا لمقتضيات القانون الأساسي للقضاء على العنف ضد المرأة الذي دخل حيز التنفيذ في فيفري 2018،
 - 23 جوان 2018: تنظيم لقاء وطني قدمت خلاله جمعية بيتي توصيات الدورة التكوينية الموجهة للمكونين الجهويين التي انتظمت من 19 إلى 24 مارس 2018 بمدينة الحمامات،
 - 19 إلى 24 مارس 2018: تنظيم دورة تدريبية لفائدة 22 مكّون جهوي بوزارة الشؤون الاجتماعية حول التعهد بالنساء ضحايا العنف، تم تأمينها من قبل فريق عمل جمعية بيتي،
 - إنجاز 03 دورات تدريبية إقليمية لفائدة 70 متدخلا اجتماعيا من أقسام النهوض الاجتماعي ومراكز الدفاع الاجتماعي والإدارة العامة للنهوض الاجتماعي، حول التعهد بالنساء والفتيات ضحايا العنف، تم تأمينها من قبل المكونين الجهويين،
 - 04 ديسمبر 2018: تنظيم يوم دراسي تنسيقي مع أطراف الشراكة في مجال التعهد بالنساء والأطفال ضحايا العنف،
 - ديسمبر 2018: إنهاء مرحلة إعداد الأدلة القطاعية الموجهة للمتدخلين بمختلف هياكل الخط الأمامي (المتدخلين الاجتماعيين، والأطباء وأعوان الصحة، وأعوان الأمن العمومي والحرس الوطني، والقضاة بمختلف الدوائر، وأعضاء النيابة العمومية، وإطارات وأعوان وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة)،
 - تنظيم دورة تدريبية لفائدة 20 متدخل بكل من مركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي ومركز الدفاع والإدماج الاجتماعي بصفاقس وذلك حول "التعهد بضحايا العنف وتقنيات الاستقبال والإنصات"،
- كما تمّ التعهد خلال سنة 2018 بمختلف ضحايا العنف من نساء، وأطفال، وشبان، وكهول كالتالي:
- تعهدت "مراكز الدفاع والإدماج الاجتماعي" سنة 2018 بـ 656 وضعية موزعة إلى 197 ذكور و459 إناث، وتنتمي أغلب الفئات التي تعرضت للعنف إلى الفئة العمرية دون 15 سنة،
 - تعهد "مركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي" بكل من سوسة وصفاقس خلال سنة 2018 بـ 28 أمّ ضحية عنف و59 طفل مرافق لهنّ.
- أما بالنسبة لمجموع الحالات فقد تعهد مركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بسوسة بـ 175 وضعية موزعة إلى 57 ذكور و 118 إناث.

■ تعهد "مركز الرعاية الاجتماعية للأطفال بتونس" بـ 217 طفل موزعين إلى 97 ذكور و 120 إناث.

أما بخصوص الخدمات المقدمة لضحايا العنف المتعهد بهم بمراكز الدفاع والإدماج الاجتماعي فتتمثل في الآتي:

- ✓ تعهد نفسي : 425
- ✓ مصالحة مع الأسرة : 171
- ✓ تأهيل تربوي : 83
- ✓ إدماج مدرسي : 54
- ✓ توجيه وإرشاد : 427
- ✓ توفير مساعدات (مالية/ عينية) : 157
- ✓ إدماج مهني : 33

فيما تتمثل الخدمات المقدمة لضحايا العنف المتعهد بهم بمركز الرعاية الاجتماعية للأطفال بتونس في مايلي:

- ✓ تعهد نفسي : 217
- ✓ تعديل سلوك وإكساب مهارات : 217
- ✓ إدماج أسري : 70
- ✓ إدماج مدرسي : 14
- ✓ إدماج بالتدريب أو بالتكوين : 17

والسلام


رئيس المجلس الوطني الاجتماعي
وتفويض منه
رئيس الديوان
توفيق الزرلي

.....
نسخة للإعلام، تحال إلى السيد الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقة مع مجلس نواب الشعب.